**اللامساواة الاجتماعية والفقر .**

**د.آمال بن سمشة**

**جامعة محمد الشريف مساعدية ـ سوق اهراس ـ الجزائر**

**amel\_paradise2@yahoo.fr**

**ملخص :** تنتشر آفة الفقر على نطاق واسع في المجتمعات المتقدمة وفي المجتمعات النامية والأقل نموا، على حد سواء. كما تبرز اللامساواة الاجتماعية والاقتصادية... بين الأغنياء والفقراء في جميع المجتمعات. وتصدق احتمالات اللامساواة في أكثر الأحيان على فئات اجتماعية مستضعفة في مجالات محددة، مثل : فئات المسنين، والمرضى، والأطفال، والنساء والأقليات الإثنية. ويظهر مع هذه المجالات، مصطلح آخر يتمثل في مفهوم " الإقصاء الاجتماعي ". ويدل هذا المفهوم على السبل التي تسد فيها المسالك أمام أعداد كبيرة من الأفراد للانخراط الكامل في الحياة الاجتماعية الواسعة. فعلى سبيل المثال، فإن الفئات الاجتماعية التي تعيش في أوضاع سكنية متردية، ترسل أبناءها إلى مدارس متدنية المستوى، وتشح فرص العمل التي تعيش فيها وتكون محرومة من الفرص اللازمة لها لتحسين أوضاعها، مقارنة بالفئات الأخرى من المجتمع.وبالرغم من الأشواط الطويلة في التنمية والاستراتيجيات المستحدثة في النهوض بالمجتمعات والوصول إلى نتائج فعلية لتنمية مستديمة. إلا أن الشريعة الإسلامية اقتصرت هذه الأشواط منذ أكثر من 1400 سنة، في خطة صالحة لكل زمان وكل مكان تضمن التكافل الاجتماعي المطلوب للقضاء على كل مظهر من مظاهر الفقر أو الإقصاء الاجتماعي. وسنعمل على التطرق لهذه الخطة بشيء من التفصيل في هذا المقال " إن شاء الله " .

**الهدف:** تسليط الضوء على العلاقة بين ظاهرة الفقر وبعد اللامساواة الاجتماعية . فقد يكون الجانب العملي والمتمثل في البعد الاقتصادي من أهم العوامل المحددة لنوع الفقر وشدته وربما برمجة خطة للقضاء عليه . لكن بسبب الأنانية البشرية فإن هذه الخطط تفشل دائما ، بينما الخطة الإسلامية تكسر هذه الأنانية بأن تعطي حق الفقير في مال الغني دون المساس بالطبقة الاجتماعية ، والقضاء على الخطأ الشائع بأن الفقير يتقاسم مال الغني .

**الإشكالية :** مما سبق يمكننا طرح الإشكالية التالية: ما العلاقة التي تربط ظاهرة الفقر باللامساواة الاجتماعية ؟

**الكلمات المفتاحية :** اللامساواة الاجتماعية ، الفقر ، مخاطر الفقر

**Social Injustice and poverty**

**DR. AMEL BENSEMCHA**

**MOHAMED CHERIF MESSADIA UNIVERSITY.S/A. ALGERIA**

**amel\_paradise2@yahoo.fr**

Poverty is widespread amongst societies in the developed countries as well as the developing ones. Economic and social unjistice between the rich and the poor is omnipresent too. Inequality is believed to exist more often amongst vulnerable social groups in specific areas such as: the elderly, sick people, children, women and ethnic minorities. With this appears what is often referred to as “social exclusion”. This concept stands for how the routes are blocked in the face of people to be fully assimilated in the society. For example: social groups who live in poor housing conditions tend to send their children to under-level schools; consequently job opportunities are scarce and therefore they are deprived of any chance to improve their conditions compared to other social groups.

Despite long strides in developing the strategies meant to bring about societies and communities to access actual results of sustainable development, though Islamic Law shortened these stages 1400 years ago in a valid plan for every time and every place to ensure social solidarity required to eliminate all signs of poverty and social exclusion, which will be addressed in this interjection.

**Key words**ː Social Injustice , poverty , risks of poverty

**تمهيد:** إن أغلب المؤسسات الدولية المهتمة بالفقر والحرمان والتهميش، تعتمد في تحديدها لهذه الظاهرة على معايير كمية (نقدية)، بحيث تنظر إلى الشخص الفقير على أنه كل شخص لا يتجاوز دخله دولارا أمريكيا واحدا في اليوم، أي ما يعادل 365 دولارا في السنة. لكن لا يمكن الاعتماد على المعيار الكمي فقط، فهناك أبعاد أخرى للفقر تتعلق بالجانب النفسي كقلة الثقة بالنفس ، والشعور بالدونية ...وبالجانب الاجتماعي، كتدهور الحالة الصحية،وتدني مستوى التعليم ، البطالة ... مما يجعل هذه الفئة تشعر بما يسمى الإقصاء الاجتماعي

**1ـ الفقر والإقصاء الاجتماعي أو اللامساواة:** يركز الإقصاء على منظومة واسعة من العوامل التي تمنع الأفراد والفئات والجماعات من الفرص المتاحة لأغلبية السكان. وقد يتخذ الإقصاء الاجتماعي عددا من الأشكال في مواقع وقطاعات اجتماعية متعددة، فربما نلمسه في أوساط الجماعات الريفية المعزولة والمحرومة من عدد من الخدمات والفرص، أو في الأحياء الواقعة في مراكز المدن الكبرى التي تعاني من معدلات عالية من الجريمة أو مستويات متدنية من مرافق الإسكان. ويمكن النظر إلى كل من الإقصاء والاندماج على أسس اقتصادية أو اجتماعية أو سياسية.( أنتوني غيدنز، 2005، 364/402 )

1.1ـ **اللامساواة الاقتصادية** : وتحدث هذه الأخيرة، عندما يفصل الأفراد والجماعات عن البنية الاقتصادية العامة للمجتمع، في ناحيتي الإنتاج والاستهلاك. فمن حيث الإنتاج، تلعب العمالة والمشاركة في سوق العمل دورا مركزيا في ظاهرة الإقصاء. وفي الجماعات التي تعاني درجات عالية من الحرمان المادي، تتناقص فرص الأفراد للعمل على أساس التفرغ أو العمل لبعض الوقت. كما أن شبكة الاتصالات غير الرسمية التي يستعين بها الأفراد لدخول سوق العمل، تكون ضعيفة. ومن ناحية أخرى، فإن معدلات البطالة تكون عالية على الأغلب، كما تشح فرص العمل في الوظائف المهنية ويتعذر على من تم إقصاؤهم من سوق العمل، العودة إليه مرة أخرى. وقد يحدث الإقصاء الاقتصادي من ناحية أنماط الاستهلاك، أي ما يستطيع الأفراد أن يبتاعوه ويستخدموه ويستهلكوه في حياتهم اليومية. وربما يتمثل الإقصاء في هذه الحالة،في الافتقار إلى الهاتف الذي يعد من ضرورات الحياة. ويصدق ذلك وإن بدرجات متفاوتة، على خدمات أخرى، مثل: غياب الحساب البنكي وما يتضمنه ذلك من خدمات أخرى، مثل منح القروض والتسهيلات...( أنتوني غدنز ، 2005، 394/395 )

ويعتقد ستيفان لوليفيي ( **Stéfan Lollivier**) أن المؤشرات الدالة على اللامساواة، ليست هي نفسها المؤشرات الدالة على الرفاهية. فمؤشرات اللامساواة المطبقة والمعلن عنها في فرنسا كما في الاتحاد الأوروبي هي مؤشرات نسبية، لا تظهر سوى تشتت المداخيل وليس المستوى المطلق. فلو تم مضاعفة المداخيل، فإن مؤشرات اللامساواة شبه الكلية المعلن عنها في فرنسا لن تتغير... بينما هذا الطرح ليس بالبساطة التي تبدو عليه، فهو يمنع استعمال مثل هذه المؤشرات كدلالة على الرفاهية الجماعية، بل أنه يعني أول تفسير خاطئ يشوش الإدراك الحسي للأشياء. فمثلا، لا يتبادر إلى ذهن الفرد أن الناس يعيشون في دول أوروبا المركزية أفضل من أولئك الذين يعيشون في أوروبا الغربية، بالرغم من أن اللامساواة متدنية في سلوفاكيا عنها في فرنسا. وفي فرنسا نفسها، فإن اللامساواة قد تطورت قليلا فقط منذ عشرين سنة، بالرغم من أن الجميع يظن أن الرفاهية فيها في تزايد (تحسن الاستهلاك، استخدام التكنولوجيا الجديدة، قلة الوفيات...). وينشأ الخلط عند الحديث عن اللامساواة، عندما نغفل في الغالب مسألة المستوى المتوسط للمعيشة. ففي حالة تساوي القدرة الشرائية مثلا،(في فرنسا) فإنها تضاعفت أربع مرات عنها في سلوفاكيا، بالرغم من أن الظروف في فرنسا غير عادلة (لامساواة).وحسب المسوح، فإن الدخل فيها قد تزايد بمتوسط (1.5 %) في السنة منذ 25 سنة. وهذا يغيّر كثيرا من هذا المنظور.( stéfan lollivier,2001,119/139)

هذا على مستوى الأفراد والجماعات، أما على مستوى الدول، فإن الأمر يتعلق باللامساواة في توزيع الموارد وعوائد التنمية بين الدول على مستوى الكرة الأرضية، والتي تناولتها أيضا بالبحث العديد من النظريات التنموية المتخصصة التي عالجت اللامساواة بين أقاليم الدولة الواحدة واللامساواة بين الدول، ومن أهمها نظرية التبعية التي ظهرت في أمريكا اللاتينية على يد راؤول بريبش عام 1949، في دراسته لعلاقة التبادل التجاري بين الشمال والجنوب. وكان أول من استخدم مصطلح المركز والهامش. وقد ظهرت هذه النظريات كردة فعل على فشل نظريات التحديث والأوربة في تحقيق التقدم في دول العالم النامي. وكما هو معروف، تقوم فكرة هذه النظريات على أن حالة التخلف في دول العالم النامي ترتبط بأسباب خارجية، تؤدي إلى حدوث التخلف والإفقار في هذه الدول، وهي تتمثل في : التبعية الاستعمارية، والتبعية المالية والتبعية التكنولوجية والصناعية.

ولم تقتصر معالجة أوضاع التخلف والتبعية في دول الجنوب على متخصصين من هذه الدول فقط، بل ظهرت نظريات في الغرب تحاول بالنسق نفسه، معالجة أسباب الفجوة الاقتصادية الواسعة بين الشمال والجنوب. وكان من أهمها نظرية الامبريالية البنيوية والتي وضعها السويدي يوهان كالتونج (Johan Galtung) حيث بيّن أن السبب الرئيسي المساواة في توزيع الموارد بين الشمال والجنوب، ناجم بالدرجة الأولى، عن حالة من التسلط والهيمنة التي تمارسها الدول الصناعية التي أطلق عليها اسم المركز؛بسبب ارتفاع مستوى معيشة سكانها. أما الدول النامية، فقد أسماها بدول الهامش، نظرا لانخفاض مستوى معيشة سكانها. وأطلق على هذه الهيمنة مفهوم الإمبريالية التي عرفها على أنها آلية يتم من خلالها تقسيم مجموعة دول (أو الدولة الواحدة) إلى مراكز وأطراف أو هوامش، تختلف في مصالحها. ويلاحظ أن الخلاف المصلحي بين المركز والأطراف داخل الدولة الواحدة أو بين الدول النامية والدول الصناعية على أشده، حيث تظهر العلاقة المتبادلة بينهما فارقا كبيرا في مستويات دخول الأفراد ومستويات معيشتهم، الأمر الذي يؤدي إلى استمرار هذه الفجوة واتساعها ويعتمد التسلط على رأس جسر تنشئة دولة المركز في دولة الهامش.

وعموما، فإن موضوع اللامساواة في توزيع الموارد وعوائد النمو والتنمية داخل الدولة الواحدة أو بين عدة دول، هو موضوع ليس جديد، ويعود في جذوره إلى فترة ما قبل الحرب العالمية الثانية.وعندما ظهرت فكرة النمو والتوزيع خلال العقد السادس من القرن العشرين أصبحت التنمية لا تعني فقط، تحقيق نمو اقتصادي بل لا بد أن يشتمل ذلك كيفية توزيع هذا النمو، مكانيا وطبقيا داخل الدولة. ويكاد يكون سيرز (Seers) في تعريفه الشهير للتنمية هو أول من وضع الجذور الأولى لثقافة الاستدامة، عندما رفض مبدأ الأكثر هو الأفضل. حيث ركز في تعريفه للتنمية على أهمية معالجة مشكلات الفقر والبطالة واللامساواة.وأشار إلى أن استمرار بقاء واستفحال مثل هذه المشكلات لا يشير إطلاقا إلى وجود تنمية في أي مجتمع، حتى ولو تضاعف متوسط الدخل الفردي في هذا المجتمع.( عثمان محمد غنيم وماجدة أبو زنط، 2006، 74/76)

2.1ـ **اللامساواة السياسية** : تقر حقوق الإنسان المصالح والحريات التي يتوقعها الفرد أو الجماعة من المجتمع بما يتفق مع معايير هذا المجتمع، أي المزايا التي يشعر الفرد أو الجماعة بأن من حقوقهم أن يحصلوا عليها من المجتمع. والحق من وجهة نظر القانون هو سلطة يخولها القانون لشخص ما لتمكينه من القيام بأعمال معينة تحقيقا لمصلحة له يعترف بها القانون. ويقسم الحق إلى حق طبيعي وحق وضعي. والحق الطبيعي هو اللازم عن طبيعة الإنسان من حيث هو إنسان، أما الحق الوضعي فهو الذي تقرره القوانين المكتوبة والعادات المقررة. ومن أهم الحقوق، حق المساواة يعني التكافؤ في المراكز القانونية بين كل الأشخاص، وانعدام القيمة القانونية لأي صورة من صور التمييز بين البشر.وينطبق هذا المعنى من المساواة على شتى صور المعاملات والتفاعلات والعلاقات، في كل مجالات الحياة.( قدري علي عبد المجيد، 2008، 36). وبالرغم من كل الجهود التي تبذلها منظمة حقوق الإنسان في هذا الجانب إلا أن ذلك لا يمنع وجود إقصاء سياسي، يتمثل في حرمان المرء أو إبعاده عن المشاركة في الأنشطة السياسية في المجتمع. وتشيع هذه الظاهرة في المجتمعات غير الديمقراطية التي لا تتاح فيها للناس الفرص الكافية لفهم القضايا السياسية المطروحة في المجتمع وإبداء رأيهم والإدلاء بصوتهم، معارضة أو موافقة، على المواقف والسياسات والأنشطة التي تمس حياتهم. كما أن الأفراد في هذه الحالة لا يستطيعون الاتصال بممثليهم المنتخبين أو المشاركة في العملية السياسية على مختلف مستوياتها، للتعبير عن همومهم ومطالبهم. وفي أوضاع كهذه، تتقطع الصلة بين الفئات المقصاة من جهة، والسيرورة السياسية والاجتماعية برمتها، من جهة أخرى. وتنقطع السبل بينهم وبين الموارد الضرورية والمعلومات والفرص المتاحة. ويؤدي انقطاع هؤلاء عن المشاركة السياسية العامة وحضور المؤتمرات والتجمعات والمسيرات الجمعية إلى إنتاج وإعادة إنتاج دائرة مفرغة، تعزل فيها هموم هذه الجماعات عن التيارات الرئيسية للهموم والمطالب والتوقعات السائدة بين مختلف القطاعات والشرائح الاجتماعية، وتسقط فيها مشكلات هذه الفئات من الأجندات السياسية لمنظمات العمل الاجتماعي أو السياسي.( أنتوني غيدنز، 2005، 395)

3.1ـ **اللامساواة الاجتماعية** : يتموضع الفقراء في المستويات الدنيا للمجتمعات التي يعيشون فيها. فمداخيلهم محدودة، أوضاعهم المعيشية متردية وفرص الارتقاء في السّلّم الاجتماعي ضعيفة، بالنسبة لهم ولأولادهم ...فهل نبقى غير مبالين لما يحدث ؟ إذا كان الفقراء مسؤولين عن تدني وضعهم (كسالى، عدم كفاءة، لامسؤولية ...) وإذا لم يطوروا من القدرات اللازمة للخروج من هذه الظروف، فلماذا يجب الانشغال بمأساتهم ؟

إن الفقر ليس معوقا ملازما وأبديا للفقراء لتحمل وضعية هم ليسوا مسؤولين عنها، فمحاربة الفقر شرط اجتماعي لتصحيح اللامساواة التي يعانونها، وتحقيق العدالة بين السكان (وضعية عادلة، طبقا لتوافق المتطلبات الفردية والحركة الجماعية مع مبادئ العدالة الاجتماعية التي يلزمها المواطنون). وعليه، يجب إعطاء الفقراء الموارد التي تساعدهم على الخروج من هذه الوضعية، وتخفيض اللامساواة التي تحرمهم من الرفاهية. ( Serge D’agostino / Nicole Duvert , 2008,66)

وهناك عدة فرضيات حول مسألة العدالة الاجتماعية والفقر،نشرحها في الجدول التالي:

**جدول يوضح فرضيات العدالة الاجتماعية**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | مجتمع عادل هو مجتمع يتوفر فيه... | هل الفقر هو لا عدالة اجتماعية ؟ |
| الفرضية الأولى | ...احترام الحريات الفردية. هذه المقاربة التي وضعت من قبل فريدريك فون هايك (Friedrich Von Hayek)، تنفي كل اتفاق مع مبدأ العدالة الاجتماعية | الفقر ليس لاعدالة اجتماعية. بل هو يشمل أولئك الذين لم يتصرفوا كما يجب، أو بما يتلاءم مع المبادرة الفردية وتفتح المواهب |
| الفرضية الثانية | ...الرفاهية المادية، أكبر قدر من النمو (تقاس الرفاهية بالأماكن التي تشتد بها المنازعات).وقدمت هذه المقاربة من قبل اللبراليين المنفعيين، أمثال جريمي بنثام (Jeremy Bentham). ويرى اللبراليون أن هذه الفرضية تندرج أيضا ضمن المبدأ السابق | الفقر لا يعتبر لاعدالة اجتماعية . إذا كان لا يعيق تطوير موارد الرفاهية، أو بالنسبة لأكبر عدد من أفراد المجتمع |
| الفرضية الثالثة | ... يتحصل كل فرد على ما يستحقه. وهي فرضية عدالة التوزيع المنحدرة من فكرة الفيلسون اليوناني أرسطو (Aristote). ويجمع الليبراليون في الغالب بين الفكرتين السابقتين. | الفقر لا يعتبر لاعدالة اجتماعية، إذا كان الفقراء يستحقون قدرهم هذا. |
| الفرضية الرابعة | ...الحريات الأساسية (ومن بينها حقوق الملكية) محترمة، ضمان المساواة في الفرص، ويمكن أن يتحسن مصير المعدمين من فترة إلى فترة. وهذه الفرضية هي للفيلسوف الأمريكي جون راولز (John Rawls). | الفقر لا يعد لاعدالة اجتماعية في مجتمع مبني عل احترام الحريات الأساسية والمساواة في الفرص، ما إن يتحسن قدر الفقراء (مثلا، إذا كانت قدرتهم الشرائية تتطور أو شروط الحياة تتحسن)، حتى ولو بقوا فقراء في نظر المعايير المعرفة لهذا الوضع. |

المصدر : Serge d’Agostino & Nicole Duvert, (2008), La pauvreté, Editions Bréal, France.

ويثير مفهوم الإقصاء الاجتماعي مسألة " الفعل " و" الفاعل " والعامل الاجتماعي المؤثر في عملية التغير الاجتماعي. فالمفهوم بحد ذاته، يعني أن ثمة عاملا أو مجموعة من العوامل والمؤثرات الخارجة عن سيطرة الفرد والتي ترغمه (أو الجماعة) على الانقطاع عن الأنشطة الاعتيادية للمجتمع. وقد يعود ذلك إلى طبيعة النظام السياسي في بلد ما، بل حتى إلى تعليمات المؤسسات، مثل: البنوك (على سبيل المثال) التي قد لا تتيح للمتعاملين معها فرصة الحصول على تسهيلات أو خدمات معينة. غير أن الإقصاء الاجتماعي لا يعود إلى عوامل هيكلية أو خارجة عن إرادة الفرد أو الجماعة فحسب، بل قد ينجم عن انعزال فرد أو فئة ما عن الانخراط في التيار العام في المجتمع. فربما يختار بعض الناس التسرب من المدرسة على سبيل المثال، أو يرفضون فرصة العمل أو يؤثرون البطالة والتعطل عن العمل المنتج أو يستنكفون عن الانتخابات السياسية أو يعزفون عن ممارسة العمل الجماعي أو تعاطي العمل الحزبي، لأن لهم وجهة نظر أو موقفا محددا من هذه المجالات أو جانب منها. وتعيدنا هذه الملاحظة إلى أن لظاهرة الإقصاء الاجتماعي جوانب وأبعادا كثيرة، يتعلق أكثرها بطبيعة التفاعل بين الفعل والمسؤولية البشرية من جهة، ودور القوى الاجتماعية في تشكيل ظروف الناس وأوضاعهم، من جهة أخرى.

لقد قام علماء الاجتماع بالعديد من البحوث الميدانية والدراسات النظرية،من أجل تبيين الطرق المختلفة التي يعيش فيها الأفراد والجماعات تجربة الإقصاء الاجتماعي. وركزت البحوث على تشكيلة واسعة من العوامل والمتغيرات، مثل : الإسكان، والتعليم، وسوق العمل، وفئات الشباب والمسنين، وشيوع الجريمة. ومن الصعب الخروج من هذه الدراسات بنتائج ثابتة وقابلة للتعميم، لأنها تجرى عادة في سياقات اجتماعية وثقافات وبلدان مختلفة، تتباين فيها المتغيرات والقوى المؤثرة في مسارات الحياة الاجتماعية بأنواعها المختلفة. فقد وجدت بعض الدراسات التي أجريت في المجتمعات الغربية، وفي الولايات المتحدة وبريطانيا بصورة خاصة، أن ثمة رابطة ملموسة بين فئات الشباب من جهة ودرجة الإقصاء الاجتماعي، من جهة أخرى. وبخاصة عندما تشح فرص العمل وتتزايد المتطلبات التخصصية التي ينبغي توافرها في المتقدمين للاستخدام والتوظيف. كما أشارت دراسات أخرى في هذه المجتمعات إلى وجود ترابط ملموس بين درجة الإقصاء أو الاندماج الاجتماعي من جهة، وارتفاع معدلات الجريمة وانتشار ظاهرة التشرد وانعدام السكن الثابت، من ناحية أخرى. كما أن ظاهرة التجريد أو اللامأسسة التي تعلق فيها عضوية الأفراد وانتفاعهم من خدمات مؤسسات معينة، مثل : صناديق المعونة أو الملاجئ أو بيوت المسنين، ترفع من درجة الإقصاء الاجتماعي لهؤلاء الأفراد وتعزلهم عن مجرى الحياة العامة في المجتمع.( أنتوني غيدنز، 2005، 397/398)

**2. مخاطر الفقر :** حارب الإسلام الفقر وحتى النظريات المقدسّة له أو تلك التي تجعل منه أمرا محتوما. وذلك ردعا لكل المخاطر الناجمة عنه، سواء خطره على العقيدة أو الأخلاق أو الفكر أو الأسرة أو المجتمع،كالتالي :

2ـ1ـ خطر الفقر على العقيدة : لا شك أن الفقر أخطر الآفات على العقيدة، خصوصا الفقر المدقع، لأنه عندها يصبح مدعاة للشك في حكمة التنظيم الإلهي للكون، وللارتياب في عدالة التوزيع الإلهي للرزق . وهذا ما جعل بعض السلف، يقول : "إذا ذهب الفقر إلى بلد قال له الكفر خذني معك". ولا عجب أن يستعاذ بالله من شر الفقر، مقترنا بالكفر في سياق واحد، وذلك حين يقال : " اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر ".

2ـ2 ـ خطر الفقر على الأخلاق والسلوك : إن الفقير المحروم كثيرا ما يدفعه بؤسه وحرمانه ـ خاصة إذا كان إلى جواره الأثرياء ـ إلى سلوك ما لا ترضاه الفضيلة والخلق الكريم. ولهذا، قالوا : صوت المعدة أقوى من صوت الضمير. وشر من هذا، أن يؤدي ذلك الحرمان إلى التشكيك في القيم الأخلاقية نفسها وعدالة مقاييسها، كما أدى إلى التشكيك في القيم الدينية. وقد بيّن الرسول صلى الله عليه وسلم، شدة وطأة الفقر وأثره على سلوك صاحبه : " خذوا العطاء ما دام عطاء، فإذا صار رشوة على الدّين فلا تأخذوه، ولستم بتاركيه، تمنعكم الحاجة والفقر " (رواه أبو نعيم في "الحلية" والطبراني من حديث معاذ، وسنده ضعيف)

2ـ3 ـ خطر الفقر على الفكر الإنساني : إن الفقير الذي لا يجد ضرورات الحياة وحاجاتها لنفسه وأهله وولده ، لا يستطيع أن يفكر تفكيرا دقيقا، لأنه لا يستطيع التركيز . وقد رووا عن الإمام محمد بن الحسن الشيباني صاحب أبي حنيفة أن الجارية أخبرته يوما في مجلسه أن الدقيق نفذ ، فقال لها :" قاتلك الله ، لقد أضعت من رأسي أربعين مسألة من مسائل الفقه ". ويروى عن الامام أبي حنيفة أنه قال :" لا تستشر من ليس في بيته دقيق " ، أي لأنه مشتت الفكر ، مشغول البال ، فلا يكون حكمه سديدا . وذلك أن الانفعال الحاد يؤثر على سلامة الإدراك ، وصحة الرأي كما يقرر علم النفس . ( يوسف القرضاوي ، 1991، 14/16)

2ـ4 ـ خطر الفقر على الأسرة : ونلاحظ ذلك في عدة نواحي. فهو خطر على تكوينها، فنجد الفقر من أكبر الموانع التي تحول بين الشباب والزواج، وما ورائه من أعباء المهر والنفقة والاستقلال الاقتصادي. ولهذا، أوصى القرآن أمثال هؤلاء أن يعتصموا بالعفاف والصبر، حتى تواتيهم القدرة الاقتصادية : "وليستعفف الذين لا يجدون نكاحا حتى يغنيهم الله من فضله " (النور، الآية 33). كما نرى بعض الفتيات وأوليائهن يعرضون عن راغب الزواج إن كان فقيرا، فصح القرآن الآباء أن يعدلوا موازينهم في اختيار الرجال ويقومونهم بالصلاح لا بالمال وحده، لقوله تعالى " وانكحوا الأيامى منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله والله واسع عليم " (النور، الآية 32).

ويعد خطرا على استمرار الأسرة، فنرى ضغط الفقر ربما غلب الدوافع الأخلاقية، ففرق بين المرء وزوجته على كره منه، وربما على كره منها.وهذا أمر اعتبره القانون الإسلامي، فأجاز للقاضي تطليق المرأة من زوجها لإعساره وعجزه عن النفقة عليها، رفعا للضرر عنها، وفق لقاعدة " لا ضرر ولا ضرار".كما يعد خطرا على العلاقات بين أفراد الأسرة، فيكدر صفاءها ويمزق أواصر المحبة بينها، فتكثر المشاكل نتيجة لقلة الموارد، فقال تعالى :" ولا تقتلوا أولادكم من إملاق نحن نرزقكم وإياهم " (الأنعام، الآية 151) . كما سئل الرسول صلى الله عليه وسلم : أي ذنب أعظم؟ قال : أن تجعل لله ندا وهو خلقك. قال : ثم أي ؟ قال : أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك" (متفق عليه).

2ـ5 ـ خطر الفقر على المجتمع : ويتمثل خطره في المشكلات الاجتماعية الناجمة عنه كالسرقة، التسول، العنف، الجرائم الأخلاقية... وعليه، فهو خطر على أمن المجتمع وسلامته واستقرار أوضاعه. وقد روي عن أبي ذر أنه قال :" عجبت لمن لا يجد القوت في بيته، كيف لا يخرج على الناس شاهرا سيفه "( يوسف القرضاوي، 1991، 17/18)

**3ـ دلالات التنمية المستديمة بنصوص الشريعة الإسلامية:** تعمد بلدان كثيرة إلى وضع خطط تنمية اقتصادية واجتماعية لها أهداف محددة، وتنفذ خلال فترات معينة. وتهدف هذه البلدان من وراء هذه الخطط إلى تطوير اقتصادها القومي وإلى تحقيق الاكتفاء الذاتي، في مجال الغذاء والى المساهمة في الصناعة... الخ، بغرض أن تؤدي هذه الأهداف المرحلية إلى بلوغ هدف أبعد، هو توفير حياة أفضل للمواطن واللحاق بركب المجتمعات المتقدمة تكنولوجيا والوصول بالمجتمع إلى مصاف المجتمعات الحديثة. وبهذا، تصبح التنمية بمفهومها العام مرتبطة ارتباطا وثيقا بالتغير الاجتماعي، من حيث كونها أسلوبا وعملية لتحقيقه وتوجيهه.كما يرى البعض، أن كل تنمية تشهدها المجتمعات النامية تعتبر عملية تحول وتغير من أسلوب إنتاج إلى آخر، ومن بناء اجتماعي إلى بناء اجتماعي مغاير. وعلى هذا الأساس، يمكن ملاحظة العلاقة بين التنمية والتغير الاجتماعي من خلال الآثار التي تحدثها خطط التنمية في الأبنية والعلاقات الاجتماعية وعلى نوعية وشكل العمل، ونظام الأسرة وطرق التفكير والسلوك؛ أي أن التنمية تعني بصورة جوهرية، عملية تفتح كل الطاقات المادية والروحية الكامنة في المجتمع المعني من سيطرة القوى الطبيعية والاجتماعية. الأمر الذي يؤدي إلى تبدل الوضع الاجتماعي الراهن، والذي يتسم بالتخلف واختلال النسق الاجتماعي إلى حالة أكثر حداثة وتوازنا( محمد السويدي، 1990، 97)

وإن كانت البداية الأولى للتنمية (منذ نهاية الحرب العالمية الثانية) تحمل معنى النمو الاقتصادي، فإنها تطورت فيما بعد لتحمل معنى النمو والتوزيع، أي أنها أصبحت تشمل الأبعاد الاجتماعية أيضا، من خلال التركيز على معالجة مشكلات الفقر والبطالة واللامساواة. وذلك، بتطبيق استراتيجيات الحاجات الأساسية والمشاركة الشعبية في إعداد خطط التنمية وتنفيذها (نهاية الستينات ومنتصف السبعينات). ثم تطورت أكثر في الفترة الممتدة من منتصف السبعينات إلى منتصف الثمانينات، لتشمل مفهوم التنمية الشاملة التي تعني تلك التنمية التي تهتم بجميع جوانب المجتمع والحياة، وتصاغ أهدافها على أساس تحسين ظروف السكان العادي وليس من أجل زيادة معدلات النمو الاقتصادي فقط. ليأتي مفهوم التنمية المستديمة، منذ بداية الثمانينات ويبرز التنمية على أنها تلبي حاجات الحاضر دون المساومة على قدرة الأجيال المقبلة في تلبية حاجاتهم، بمعنى أن التنمية المستديمة تسعى لتحسين نوعية حياة الإنسان ولكن ليس على حساب البيئة، طبعا دون معزل عن الأسباب الاقتصادية والاجتماعية( عثمان محمد غنيم وماجدة أحمد أبو زنط، 2006، 19/27)

كل هذا المشوار الطويل، في تطوير مفهوم التنمية وتطبيقاتها، تختصره النصوص الصحيحة بالقرآن الكريم والأحاديث النبوية في كثير من النقاط التي سنبرزها. وعليه، فالتنمية المستديمة تجسدت بالثقافة الإسلامية قبل مئات السنين. لقد اشتمل الدّين الإسلامي الحنيف على فيض من الآيات الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة التي تعكس بشكل مباشر وغير مباشر، دلالات الاستدامة بأبعادها المختلفة. وفي مايلي بعضها :

أ ـ محدودية الموارد في الأرض : وهذه حقيقة يؤكدها قول المولى عز وجل " وإن من شيء إلا عندنا خزائنه وما ننزله إلا بقدر معلوم " (الحجر/ الآية 2)،

ب ـ ضرورة المحافظة على الموارد والحيلولة دون فسادها واستنزافها، لأنها محدودة وقابلة للنفاذ : وهذا واجب ديني في الدين الإسلامي.وذلك مصداقا لقوله تعالى " ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها " (الأعراف /الآية 56 ) وقوله تعالى " ولا تبغ الفساد في الأرض إن الله لا يحب المفسدين "(القصص/ الآية 77). وفي الحديث الشريف، يقول الرسول صلى الله عليه وسلم : إن قامت الساعة وبيد أحدكم فسيلة فإن استطاع أن لا يقوم حتى يغرسها فليفعل (الألباني / الأحاديث الصحيحة)

ج ـ إدارة الموارد واستغلالها برشد وعقلانية : يعد مبدأ الاعتدال والوسطية أحد المبادئ الرئيسة التي يقوم عليها سلوك الإنسان المسلم.وذلك، استجابة لقوله عز وجل " والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما " (الفرقان/ الآية 67). وكذلك، قوله تعالى " ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوما محسورا " (الإسراء / الآية 29). وفي الحديث الشريف، قوله صلى الله عليه وسلم : يا عائشة إن أردت اللحاق بي فليكفك من الدنيا كزاد راكب وإياك ومجالسة الأغنياء ولا تستخلفي ثوبا حتى ترقعيه" (سنن الترمذي)، وفي حديث ثان، يقول : "طعام واحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي أربعة وطعام الأربعة يكفي الثمانية" (سنن ابن ماجة)،

د ـ إشباع الحاجة دون هدر وإسراف : أمر الإسلام بإشباع الحاجات من الموارد، دون إسراف أو تبذير. وفي ذلك يقول عز وجل " وهو الذي أنشأ جنات معروشات وغير معروشات والنخل والزرع مختلفا أكله والزيتون والرمان متشابها وغير متشابه كلوا من ثمره إذا أثمر واتوا حقه يوم حصاده ولا تسرفوا إن الله لا يحب المسرفين " (الأنعام/ الآية 141)، وقوله تعالى " يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين " (الأعراف / الآية 31)،

هـ ـ البيئة والموارد ملك ومسؤولية الجميع : البيئة والموارد هي حق لجميع الناس.وبالتالي، فإن واجب الجميع المحافظة عليها، يقول تعالى: " وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان " (المائدة / الآية 2). وفي الحديث الشريف : المسلمون شركاء في ثلاث : الماء والكلأ والنار وثمنه حرام (سنن ابن ماجة)،

وـ استغلال الموارد وفق أسس العدل والمساواة : وفي ذلك يقول المولى عز وجل " كلوا من ثمره إذا أثمر واتوا حقه يوم حصاده " (الأنعام / الآية 141)، وفي قوله تعالى " وأت ذا القربى حقه وابن السبيل ولا تبذر تبذيرا "(الإسراء / الآية 26). وقوله تعالى : " كلوا من طيبات ما رزقتاكم ولا تطغوا فيه فيحل عليكم غضبي " (طه/ الآية 81). وقوله تعالى " كلوا واشربوا من رزق الله ولا تعثوا في الأرض مفسدين " (البقرة / الآية 60). وفي الحديث الشريف : "من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له ومن كان له فضل زاد فليعد بهعلى من لا زاد له" (سنن ابن ماجة)،

رـ المستقبل هو حاضر الغد : لا بد أن ينظر الإنسان إلى المستقبل ويعمل من أجله. وفي ذلك، يقول عز وجل " يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد "( الحشر / الآية18)،

ز ـ التجديد والتعويض البيئي : وفي ذلك يقول الرسول صلى الله عليه وسلم : "لا يغرس مسلما غرسا ولا زرعا فيأكل منه إنسان ولا دابة ولا شيء إلا كانت له صدقة" (صحيح مسلم)( عثمان محمد غنيم وماجدة أحمد أبو زنط ، 2006، 91/93)

وبحديثنا عن التنمية بصورة عامة، يمكننا أن نتطرق إلى أهم المشكلات الاجتماعية التي تسعى الخطط التنموية للتقليل من حدتها، ألا وهو الفقر. فقد تزامن عمل الإنسان المستمر من أجل التقدم والتطور مع تصادمات ومشكلات اجتماعية كثيرة أبرزها الفقر.ففي أي مجتمع محلي أو عالمي لا توجد مساواة، فهناك فوارق شبه حتمية، تشكل الطبقات الفقيرة والطبقات الغنية.

**4 ـ الأساليب الشرعية في مكافحة الفقر:** إن الدّين الإسلامي ـ خلافا للديانات الأخرى ـ لم يكتف بمجرد النصح وإسداء المواعظ، فيما يخص العناية بأمر الفقراء ومحاربة إهمالهم. وإنما انفرد عنهم بتشريعات محددة، ووسائل معينة، تعتمد في فعاليتها على عنصري الإلزام والالتزام( إبراهيم الطحاوي، 1974، 149). لكن، قبل التطرق لهذه الوسائل، نتحدث أولا عن مردﱢ نجاح الإسلام في معالجة مشكلة الفقر، حيث يرجع ذلك إلى امتياز أسلوبه بأمور خمسة ، هي :

أ ـ أنه لم ينظر إلى هذه المشكلة قائمة بذاتها، منفصلة عن غيرها من شؤون الحياة. وإنما نظر إليها في ضوء اتصالها بما سواها من الشؤون. فكانت معالجته لها جزء من علاجه الشامل لبقية مشاكل الحياة مجتمعة.

ب ـ أنه قرر بالتشريع، حق المحتاجين في مال الأغنياء بمقدار ما يكفي حاجتهم، مهما بلغت أو كانت.

ج ـ أنه جعل وصول هذا الحق لأصحابه من أحد طريقين اثنين :

ـ الأول، هو طريق الأداء الاختياري، إنفاقا من المسلم في وجوه سد حاجات إخوانه في المجتمع، بمقتضى إيمانه ووفاء لحق " الأخوة " التي ربط الإسلام بها بين أفراد مجتمعه " إنما المؤمنون إخوة ".

ـ والثاني، هو طريق الاقتضاء الإجباري، وله صورتان اثنتان : أولاهما أساسية ودائمة، وفيها حدد هذا الحق، وعاء، وحدا، ونسبة، واستحقاقا ووسيلة . أما الثانية،فهي احتياطية ـ إذا لم تف أولاهما بتحقيق الكفاية المرجوة ـ وفيها أعطى للدولة سلطة أن تأخذ من فضول أموال الأغنياء، بمقدار ما يحقق تلك الكفاية (الضرائب).

د ـ أنه ربط ضرائبه هذه في نفس المسلم، بالدّين من جهات ثلاث :

ـ الجهة الأولى، هي أنها تشريع إلهي، لا وضعي، مفروضة من قبل الله تعالى، رب الجميع ـ أغنياء وفقراء ـ لمصلحتهم جميعا، دون هوى أو تحيّز.

ـ الجهة الثانية، وهي أن تحقق " الإسلام " في المسلم، يتوقف على طاعته المطلقة بخصوصها، إقرارا وأداء.

ـ أما الثالثة، فتتمثل في أن المسلم محاسب على كل من هذا الإقرار والأداء، في الدنيا والآخرة، عقابا أو ثوابا.

هـ ـ أنه حدّد بالتشريع كذلك، وسائل حماية هذه الضرائب، إقرارا وأداء، على نحو يكفل اقتضائها، وأدائها، وإنفاقها، في وجوهها المحددة على أحسن وجه. وناط تلك الحماية ـ فضلا عن ضمائر الأغنياء وإيمانهم ـ بالدولة التي ترهب المسيئين والظالمين والذين لا تجدي معهم النصائح والمواعظ، على أن يسلكوا سواء السبيل.

وبهذا كانت تشريعات الإسلام في محاربة الفقر، متماسكة وقوية، بحيث جعلت من كل مسلم مركزا فكريا وثقافيا وإنسانيا، له قيمته ومجهوده ودوره وفضله وكرامته. كما جعلت من الدولة أيضا، ضرورة أساسية لضمان نجاح ذلك التنفيذ. وبذلك كله، كان الإسلام حصنا منيعا ضد جميع دعاوى التأمين الاجتماعي الأخرى، مهما قيل فيها أو عنها( إبراهيم الطحاوي ، 1974، 156/157). ولقد كرَم الإسلام الإنسان، بأن وضّح له أسباب وأساليب العيش الكريم، وعزة النفس والأخلاق الرفيعة، فقال عز وجل :" لقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر " (الإسراء، الآية 70). وهذه الأساليب،هي:

**4ـ1ـ العمل :** أول ما حث عليه ديننا الحنيف هو العمل والسعي للكسب الحلال. بل وبعث الروح المتجددة في العمل وإتقانه والوصول به إلى درجة الإبداع أيضا. فقد قال الرسول صلى الله عليه وسلم :" اليد العليا خير من اليد السفلى "، وقال أيضا : " عز المؤمن استغناؤه عن الناس ". إن الغنى والفقر أمران نسبيان نابعان من كثرة طلب الحوائج من الناس وقلتها، ويستتبعهما العز والذل. وعلى المؤمن أن يصنف نفسه، في أيهما شاء. فبإمكانه أن يضع نفسه موضعا رفيعا ـ يحسد عليه ـ ويكون مصداقا لوصف رسول الله (ص)، حيث قال : " ما أكل أحد طعاما خيرا من عمل يده، وإن نبي الله داوود كان يأكل من عمل يده ". وقال أيضا (ص) : " ما من مسلم يغرس غرسا أو يزرع زرعا، فيأكل منه طائر أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة ". لأن من يسمع بهذا الفضل للعامل ويتوانى ويكسل بعدها عن العمل، هو شخص فقد الإحساس وابتعد عن الخير.

وعن النبي (ص) : أنه رفع يوما يد عامل مكدود فقبلها وقال : " طلب الحلال فريضة على كل مسلم ومسلمة، ومن أكل من كد يده مرﱢ على الصراط كالبرق الخاطف، ومن أكل من كد يده نظر الله إليه بالرحمة ثم لا يعذبه أبدا، ومن أكل من كد يده حلالا فتح الله له أبواب الجنة يدخل من أيها شاء ". فهذه المرتبة التي يبلغها العامل بعمله، هي مرتبة الجهاد في سبيل الله التي يحرص الإسلام على تأكدها والحض عليها، لأنها حياة المجتمع ونموه ورقيه. فالعمل أساس الخير واستخراج الثروات، ولولاه لاستحالت الحياة على ظهر هذه الأرض، ولما خلق الله الإنسان. فالتقاعس عن العمل مخل بسير الحياة ومبغوض في الإسلام.كما أن حب الراحة والخمول مرفوض بتاتا، طالما أن الإنسان يملك القوة والنشاط فعليه أن يبذلهما في سبيل الإنتاج، لنفسه ولغيره. ( سليمان يحفوفي ، 90/93)

وعليه، يتوجب على كل فرد مسلم أن يسعى ويعمل ويجتهد، ملتمسا الرزق في خبايا الأرض، وتحت أديم السماء كيفما كان العمل الذي يزاوله : زراعة أو صناعة أو تجارة أو إدارة أو كتابة أو احترافا بأي حرفة من الحرف النافعة، سواء أكان يعمل لحساب نفسه أم لحساب غيره. فهو بعمله هذا يغني نفسه بنفسه ويسد حاجته وحاجة أسرته، غير مفتقر إلى معونة من فرد أو مؤسسة أو حكومة. وهو بهذا، قد أغنى نفسه من الفقر، وأسهم بنصيب ما في إغناء المجتمع كله. ومن ضاق رزقه في بلده لقلة الموارد، أو لكثرة الخلق وانتشار البطالة بين الناس، فعليه أن يضرب في الأرض مبتغيا من فضل الله، فإن أرض الله واسعة. وعلى الجماعة المسلمة أن تعاون المسلم القادر على العمل، حتى يجد ما يعيش به عيشة كريمة، استجابة لقوله تعالى :" وتعاونوا على البر والتقوى " (المائدة / 2). وعلى الحاكم المسلم أن ييسر له سبيل العمل، ما وجد إلى ذلك سبيلا، فإن الله جعله راعيا مسؤولا عن رعيته.( يوسف القرضاوي، 1991، 53)

**4ـ2ـ الزكاة :** لقد أمر الإسلام كل قادر أن يعمل ، ويسعى في طلب الرزق ليكفي نفسه، ويغني أسرته، ويسهم بالنفقة في سبيل الله. فمن لم يستطع وعجز عن العمل، ولم يكن لديه من المال الموروث أو المدخر ما يسد حاجته، كان في كفالة أقاربه الميسورين. لكن، ليس لكل فقير أقارب، كما يوجد هناك المحتاجون العاجزون، مثل : الأيتام، الأرامل، العجائز، المرضى، ذوي العاهات... وهؤلاء لم ينسهم الإسلام. فقد فرض الله لهم في أموال الأغنياء حقا معلوما، وفريضة مقررة ثابتة، هي الزكاة( يوسف القرضاوي، ص 65). إن عبادة الله وحده تحتاج إلى الإحسان المادي والقولي. فإقامة الصلاة هي التعبد القولي الذي يحسن للناس، ويؤلف بين قلوبهم، ويخلق من العدو وليا حميما، ويطهر النفس، ويعرج بها إلى الله مبتعدا بها عن الفحشاء والمنكر. كما أن إيتاء الزكاة هو التعبد المالي الذي يسد حاجة الوالدين وذي القربى، واليتامى والمساكين، ويحقق التوازن في المجتمع، حتى يتمكنوا من السير بموجب الفطرة( سليمان يحفوفي، ص50). والزكاة ليست موردا هينا أو ضئيلا، بل هي مورد ضخم لعلاج الفقر. كما أن الزكاة مؤسسة بشكل علمي، وأسبق من الضرائب الوضعية. فالزكاة فريضة فرضت على المسلم، حيث يشترط النية لأدائها، وهي شعيرة من شعائر الإسلام وركن من أركانه، فرضها الله تعالى في أموال المسلمين لمن سماهم في كتابه، شكرا لنعمه وتقربا إليه وتزكية للنفس والمال.ومن الناحية المالية،فهي حق فرضه الله عز وجل في أموال المسلمين، يلتزمون بأدائه طوعا أو كرها لولي الأمر أو من ينيبه من العاملين عليها بصفة نهائية، دون مقابل دنيوي خاصة لوضعه في مصارفه الشرعية.

أما الضريبة، فهي التزام مدني محض، خال من كل معنى للعبادة والقربة. وهي كما يعرفها الماليون المعاصرون، فريضة مالية يجبر الأفراد على أدائها للسلطات العامة بصفة نهائية، دون مقابل معيّن بقصد تحقيق منفعة أو مصلحة عامة. وهكذا، تلتقي أو تكاد فكرتا الضريبة المعاصرة والزكاة الإسلامية في كثير من العناصر التي تقوم عليها( محي محمد مسعد، 2008، 18/19). كما أن فوائد الزكاة كثيرة في محاربة الفقر،ومنها :

ـ إعانة الفقراء والمساكين، فهي بمثابة رؤوس أموال لهم صغيرة، يأخذونها ويعملون على إنمائها باستغلالها واستثمارها في أي مورد من الموارد الاقتصادية.

ـ عدم إراقة ماء أوجه الفقراء، والمحافظة على راحتهم والعمل على إعزازهم وصيانتهم من ذلك السؤال.

ـ تأمين الأغنياء أنفسهم على أموالهم ورفع الضرر عنهم، بالقضاء على الحقد والحسد والكراهية التي تتولد في نفوس الفقراء لأصحاب الأموال.

ـ العمل على عدم تكديس الثروات في أيد مخصوصة، مما يساعد على ظهور طبقة الرأسمالية الجشعة ووجود التفاوت الكبير بين أفراد الأمة. وهذا ما نهى الإسلام عنه، لقوله تعالى :" كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم " (الحشر/7)( إبراهيم محمود عبد الراضي، 2008، 150/151)

**4ـ3ـ التحويلات الأخرى من الأغنياء إلى الفقراء**: بالإضافة إلى الزكاة التي تعد أهم هذه التحويلات وهي النفقة المفروضة على كل مسلم، بحكم أنها أحد أركان الإسلام، هناك مجموعة من الأدوات الأخرى، هي : نفقات الأقارب التي لم يقدر لها الإسلام حدا معلوما لا تتجاوزه من المال. إذ تختلف حاجات الناس باختلاف المكان والزمان والحال والعرف، والمنفقون أنفسهم تختلف قدراتهم المالية. زد على ذلك رعاية حقوق الجار. وهناك أيضا، أداء الحقوق الطارئة في المال، من الكفارات والنذور، وإغاثة المضطر، وكفاية المحتاج، والوصية، والأضاحي وغيرها. وأيضا،الصدقات الاختيارية والإحسان الفردي، وأهمها الوقف( يوسف القرضاوي 1991).

**4ـ3ـ1ـ الوقف** : هو حبس أصل العين عن التصرف فيها بوجه من الوجوه الناقلة للملكية، كالبيع والهبة والميراث، مع التصدق بثمرتها أو منفعتها على وجه من وجوه البروالخير. والأصل في مشروعيته ما رواه محمد بن الحسن عن صخر بن جويرية عن نافع عن ابن عمر : أن عمر رضي الله عنه، كانت له أرض تدعى " ثمغ " وكانت نخلا نفيسا، فقال عمر : يا رسول الله، إني استفدت مالا نفيسا أفأتصدق به؟ فقال رسول الله (ص) : تصدق بأصله، لا يباع، ولا يوهب، ولا يورث، ولكن تنفق ثمرته على المساكين. فتصدق به عمر رضي الله عنه، في سبيل الله، وفي الرقاب، والمساكين، وابن السبيل، وذوي القربى.

والوقف نوعان، خيري وذرﱢي (أهلي) : أما الخيري، فهو ما كان منذ البداية موجها إلى جهة الخير وبر لا تنقطع، كالفقراء والمؤسسات الاجتماعية... وأما الذرﱢي (وهو الأهلي) فهو ما كان موجها في أول أمره إلى حفظ ذرية الواقف من الضياع، فقرا وفاقة. ولكن يشترط أن يمحض ـ عند انقراض الذرية المستحقة إلى جهة بر وخير لا تنقطع، كالمساجد، والرباطات ...(إبراهيم الطحاوي، 1974، 391/392)

فقد كان من أهم ما رغب فيه الإسلام من الصدقات، ما عرف باسم " الصدقة الجارية "؛ أي الدائمة.حيث جعل الإسلام لها جزء متميزا عن غيرها من الصدقات، لبقاء أثرها ودوام نفعها، فكان ثوابها دائما باقيا لصاحبها بعد موته ما بقي نفعها... فقد وضح الإسلام ما للوقف الخيري من أثر ملموس في المجتمع الإسلامي في كافة العهود، والذي يعتبر من أبرز الأدلة على أصالة عواطف البر، وعمق معاني الخير في نفوس المسلمين، فإنهم لم يدعوا حاجة من حاجات المجتمع إلا وقف عليها الخيرون منهم جزء من أموالهم. وقد كانت هذه الأوقاف من السعة والضخامة والتنوع،بحيث صارت مفخرة للنظام الإسلامي، وأصبح الفقراء المحرومون يجدون من " تكاياها " ما يقيهم الجوع والعري، ومن مستشفياتها المجانية ما يعالجون به الأمراض، ومن " سبلها و ربطها " ما يعينهم على الأسفار. ولقد تتبع المسلمون مواضع الحاجات، مهما دقت وخفت، فوقفوا لها. حتى أنهم عينوا أوقافا لعلاج الحيوانات المريضة، وأخرى لإطعام الكلاب الضالة. وإذا كانت هذه نظرتهم للحيوان، فكيف للإنسان ؟ فلا عجب إن وجدنا أوقافا شتى لليتامى واللقطاء والعميان والمقعدين وسائر العجزة، وذوي العاهات والمحتاجين(يوسف القرضاوي ، 1991، 134/135)

**4ـ3ـ2ـ كفالة الخزانة الإسلامية بمختلف مواردها** : ففي أملاك الدولة الإسلامية والأموال العامة، التي تديرها وتشرف عليها إما باستغلالها أو بالمشاركة عليها، وذلك كالأوقاف العامة والمناجم والمعادن التي يوجب الإسلام في أرجح مذاهبه، ألا يحتجزها الأفراد لأنفسهم، بل تكون في يد الدولة، ليكون للناس كافة شركاء في الانتفاع بها في ريع هذه الأملاك، وما تدره أنواع الضرائب، حق للمحتاجين والمعوزين. قال تعالى :" وأعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل " (الأنفال / 41). وقال تعالى :" ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم " (الحشر/7)(يوسف القرضاوي ، 108/109). وقد كان الحكام المسلمون يختلفون في توزيع العطاء والأرزاق على الناس.فذهب أبو بكر رضي الله عنه إلى التسوية بين المسلمين، فأصاب كل واحد عشرين درهما. وأنشأ عمر بن الخطاب رضي الله عنه ديوانا يسمى ديوان العطاء، وجعل للعطاء نظاما يخالف نظام أبي بكر في الظاهر ولكنه في الواقع، يتمشى مع العدالة والإنصاف(إبراهيم محمود عبد الراضي، 2008، 152).

**الخلاصة :** لقد عالج الإسلام الفقر بسبل متعددة ومتكاملة، ارتكزت حول ثلاثة جوانب : الجانب الذي يتعلق بالفقير نفسه ووجوب نهوضه للعمل والإنتاج، والجانب الاقتصادي الذي تمثل في التحويلات من الأغنياء إلى الفقراء، سواء كانت زكاة أو وقفا خيريا أو صدقات اختيارية... والجانب الذي يتعلق بالدولة وضرورة تحملها مسؤولية تسيير شؤون رعيتها. كما أن الإسلام والتسيير الإسلامي لمال المسلمين، بكل إنصاف وعدالة، جاء بأول صورة للتضامن الاجتماعي في العالم، كما أنه جاء بشكل شامل وصالح لكل الأزمنة. وما منظمات حقوق الإنسان، وحقوق الحيوان، وحق المواطنة، إلا مسميات جديدة، ابتدعتها صور التحديث التي لا تعدو سوى صورا جزئية للتضامن الاجتماعي الإسلامي.

Islam has tackled poverty in various and integrated ways, mainly focusing on three aspects: Firstly, the aspect of the poor himself and the obligation to get up to work and production. Secondly, the economic aspect of remittance from the rich to the poor, whether “zakat”, charitable endowment or voluntary ...etc. Thirdly, the aspect related to the country and the need to take responsibility of running its subjects affaires. Moreover, Islam and the Islamic management of the Muslims’ money, in all fairness and justice, was the first embodiment of social solidarity in the world in an inclusive way and valid for all times. Human rights and animal rights organizations, , and citizenship rights are new names, created by modernization that are only partial images of Islamic social solidarity.

**المراجع :**

1ـ أنتوني غدنز ـ علم الاجتماع ـ ترجمة فايز الصياغ ـ المنظمة العربية للترجمة ـ بيروت ـ 2005 ـ

2ـ إبراهيم الطحاوي ـ الاقتصاد الإسلامي مذهبا ونظاما ( دراسة مقارنة ) ـ الجزء الأول ـ منشورات المكتبة العصرية ـ بيروت ـ 1974

3ـ إبراهيم محمود عبد الراضي ـ حلول إسلامية فعالة لمشكلة البطالة ـ دار الفتح ـ الإسكندرية ـ 2008.

4ـ سليمان يحفوفي ـ الضمان الاجتماعي في الإسلام وأثره الوقائي ضد الجريمة ـ الدار العالمية ـ بدون بلد أو سنة نشر ـ

5ـ عثمان محمد غنيم و ماجدة أحمد أبو زنط ـ التنمية المستديمة ( فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها ) – دار الصفاء – عمان - 2006ـ

6 ـ قدري علي عبد المجيد ـ الإعلام وحقوق الإنسان ( قضايا فكرية ودراسة تحليلية وميدانية ) ـ دار الجامعة الجديدة للنشر ـ الاسكندرية ـ 2008 ـ

7ـ محمد السويدي ـ مقدمة في دراسة المجتمع الجزائري ( تحليل سوسيولوجي لأهم مظاهر التغير في المجتمع الجزائري المعاصر ) ـ ديوان المطبوعات الجامعية ـ الجزائر ـ 1990

8 ـ محي محمد مسعد ـ مواجهة مشكلة الفقر في عصر العولمة ـ دار الكتاب القانوني ـ مصر ـ 2008

9ـ يوسف القرضاوي ـ مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام ـ ط 9 ـ مؤسسة الرسالة للطبع والنشر ـ بيروت ـ 1991

10 - stéfan lollivier – inégalité et pauvreté : limites conceptuelles et tendances récentes – revue française d’économie – volume 15 – N 3 – 2001

11 - Serge D’agostino et Nicole Duvert – la pauvreté –editions Bréal- France – 2008

**References:**

1- Anthony Guddens, *Sociology,* Translation of Fayez Al-Sayagh, Arab Organization of Translation, Beirut 2005.

2 - Ibrahim Al-Tahawi, *Islamic Economy: Doctrine and System* (Comparative Study), Part I, Publications of the Modern Library, Beirut, 1974.

3- Ibrahim Mahmoud Abdel-Rady - effective Islamic solutions to the problem of unemployment - Dar El Fath - Alexandria - 2008

4- Suleiman Yahfoufi, *Social Security in Islam and its Preventive Effect against Crime*, The International House, NP, ND

5 - Othman Mohammed Ghneim and Majda Ahmad Abu Zant , *Sustainable Development* (Philosophy, Planning Methods and Measuring Instruments) - Dar Al-Safaa - Amman - 2006

Serge D’agostino et Nicole Duvert, *La Pauvreté*, editions Bréal- France - 2008

6 - Kadri Ali Abdel-Mejid, *Media and Human Rights* (Intellectual Issues, Analytical and Field Study), New University Publishing House, Alexandria, 2008.

7 - Mohammed Al-Suwaidi, *Introduction to the Study of Algerian Society* (Sociological analysis of the most important manifestations of change in contemporary Algerian society), Office of University Press - Algeria - 1990

8. Mohy Mohamed Mosaad, *Facing the Problem of Poverty in the Era of Globalization*, Dar Al-Kitab Al-Qanouni, Egypt, 2008

9. Yusuf al-Qaradawi, *The Problem of Poverty and How Addressed by Islam*, Ed 9, Elresala Establishment for Printing and Publishing - Beirut - 1991

10- Stéfan lollivier, Inégalité et Pauvreté: Limites Conceptuelles et Tendances Récentes, Revue Française d’économie - Volume 15 - N 3 - 2001

11- Serge D’agostino et Nicole Duvert – la pauvreté –editions Bréal- France – 2008